

تفسير الثعالبي

فخاصا اليهودي ديناراً فخانه فنزلت الآية أ ه قال ابن العربي في أحكامه قال الطبري وفائدة هذه الآية النهي عن ائتمانهم على مال وقال شيخنا أبو عبد الله المغربي فائدتها أن لا يؤتمنوا على دين يدل عليه ما بعده في قوله وإن منهم لفريقاً يلوون ألسنتهم بالكتاب الآية والصحيح عندي أنها في المال نص وفي الدين تنبيه فافادت المعنيين بهذين الوجهين قال ابن العربي فالأمانة عظيمة القدر في الدين ومن عظيم قدرها أنها تقف على جنبتي الصراط لا يمكن من الجواز إلا من حفظها ولهذا وجب عليك أن تؤديها إلى من ائتمنك ولا تخن من خانتك فتقابل المعصية بالمعصية وكذلك لا يجوز أن تغدر من غدرك قال البخاري باب أثم الغادر للبر والفاجر أ ه والقنطار في هذه الآية مثال للمال الكثير يدخل فيه أكثر من القنطار وأقل وأما الدينار فيحتمل أن يكون كذلك مثلاً لما قل ويحتمل أن يريد أن منهم طبقة لا تخون إلا في دينار فما زاد ولم يعن لذكر الخائنين في أقل إذ هم طغام حثالة ودام معناه ثبت وقوله قائماً يحتمل معنيين قال قتادة ومجاهد والزجاج معناه قائماً على اقتضاء حقه يريدون بأنواع الاقتضاء من الحفز والمرافعة إلى الحاكم من غير مراعاة لهيئة هذا الدائم وقال السدي وغيره معنى قائماً على رأسه وقوله ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأميين سبيل الآية الإشارة بذلك إلى كونهم لا يؤدون الأمانة أي يقولون نحن من أهل كتاب والعرب أميون أصحاب أوثان فأموالهم لنا خلال متى قدرنا على شيء منها لا حجة علينا في ذلك ولا سبيل لمعتراض وقوله تعالى ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون ذم لبني إسرائيل بأنهم يكذبون على الله سبحانه في غير ما شيء وهم عالمون بمواضع الصدق قال ص وهم يعلمون جملة حالية أ ه ثم رد الله تعالى في صدر قولهم ليس علينا بقوله بلى أي عليهم سبيل وحجة و تباعة